الى الله تعالى لان الذنوب ما عدا الشرك تحت مشيئته يعذب
من يشاء ويرحم من يشاء ولا احد يطلع على حقيقة تعلق
الارادة وتحيمهم لجواهرهم كيفما كانوا اذ عظم الاساءة
اي ولو في الدار لم تسلب حرمة الجوار وما احسن قول
القائل واحبها واحب منزلها الذي نزلت به واحب اهلها المنزل
فائدة ويستحب الاكثار من شرب ماء زمزم فانه لما
شرب له كما رواه الاعيان وان اكثاره من علامة الايمان
وانه من الاشربة المفرحة المزيلة للاحزان وقد ورد انه
طعام طعم وشفاء سقم والنظر في زمزم عبادة اذا قصد
به القربة لا بطريق العادة كما ورد ان النظر الى الكعبة
عبادة وقيل النظر اليها ساعة كعبادة سنة في تضاعف
الحسنات ويجوز الاغتسال والتوضي بماء زمزم ولا
يكره عند القلانة خلافا لاحمد ويكون استعماله على وجه
التبرك بالمسح او الاغتسال او التجديد في الوضوء
ولا يستعمل للاعلى شيء طاهر ولا ينبغي ان يغسل ثوبه
المتنجس ولا ان يغتسل به جنب ولا محدث ولا في
مكان نجس ويكره لاستنجاء به وكذا ازالة النجاسة

من ثوبه او بدنه وذكر بعض العلماء تحريم ذلك ويقال انه
انما يستنجي به بعض الناس محدث به الباسور ويستحب
حمله الى البلاد فقد روى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها
انها كانت تحمله وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يحمله وكان يصبه على المرضى ويسقيهم وانه حنك به الحسن
والحسين رضي الله عنهما فائدة يستحب دخول البيت المكرم
اذا رؤي ابوابه بان يقدم رجله اليمنى عند الدخول واليسرى
عند الخروج ويدعو بالادعية المأثورة فيها وتستحب
الصلاة النافلة فيه ولو ركعتين والدعاء في اركانه وجوانبه
ويفعل جميع ما مر عن الفوري في الدخول ان تيسر فراجعه
ويجتنب الايذاء فانه اذى دخوله الى الايذاء لم يدخل فان
الدخول سنة والايذاء حرام وقد مر ذلك فرع اعلم انه ربما
يتعلق الجاهل المعكوس الفهم بقوله صلى الله عليه وسلم
كلوا بالمعروف فيستبيح اخذ الاجرة على دخول البيت
الحرام او زيارة مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام فانه
لا خلاف بين علماء الاسلام وائمة الانام في تحريم ذلك كما
صرح به في البحر الزاخر وغيره اهـ فائدة في المواضع التي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)